سنا فقط لنص القران او السنة المتواترة او الاجماع القطعي او صريح العقل حيث لا يقبل شيء من ذلك التاويل ثم المروي تارة يخترعه الواضع وتارة ياخذ كلام غيره كبعض السلف الصالح او قدما الحكما او الاسرائيليات او ياخذ حديثا ضعيف الاسناد فيركب له اسنادا صحيحا ليروج والحامل للواضع على الوضع اما عدم الدين كالزنادقة او غلبة الجهل كبعض المتعبدين او فرط العصبية كبعض المقلدين او اتباع هوى بعض الروسا او الاغراب لقصد الاشتهار وكل ذلك حرام باجماع من يعتد به الا ان بعض الكرامية وبعض المتصوفة نقل عنهم اباحة الوضع في الترغيب والترهيب وهو خطا من فاعله نشا عن جهل لان الترغيب والترهيب من جملة الاحكام الشرعية واتفقوا على ان تعمد الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم من الكبائر وبالغ ابو محمد الجويني فكفر من تعمد الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم واتفقوا على تحريم رواية الموضوع الا مقرونا ببيانه لقوله صلى الله عليه وسلم من حدث عني بحديث يرى انه كذب فهو احد الكاذبين اخرجه مسلم **و** القسم **الثاني** من اقسام المردود وهو ما يكون بسبب تهمة الراوي بالكذب هو **المتروك والثالث المنكر على راي** من لا يشترط في المنكر قيد المخالفة **وكذا الرابع والخامس** فمن فحش غلطه او كثرت غفلته او ظهر فسقه فحديثه منكر **ثم الوهم** وهو القسم السادس وانما افصح به لطول الفصل **ان اطلع عليه** اي على الوهم **بالقراين** الدالة على وهم راويه من وصل مرسل او منقطع او ادخال حديث في حديث او نحو ذلك من الاشيا القادحة وتحصل معرفة ذلك بكثرة التتبع **وجمع الطرق** فهذا هو **المعلل** وهو من اغمض انواع علوم الحديث وادقها ولا يقوم به الا من رزقه الله فهما ثاقبا وحفظا واسعا ومعرفة تامة بمراتب الرواة وملكة قوية بالاسانيد والمتون ولهذا لم يتكلم فيه الا القليل من اهل هذا الشان كعلي بن المديني واحمد بن حنبل والبخاري ويعقوب بن شيبة وابي حاتم وابي زرعة والدارقطني وقد تقصر عبارة المعلل عن اقامة الحجة على دعواه كالصيرفي في نقد الدينار والدرهم **ثم المخالفة** وهي القسم السابع **ان كانت** واقعة **بسبب تغيير**

السياق

السياق اي سياق الاسناد **فـ**الواقع فيه ذلك التغيير هو **مدرج الاسناد** وهو اقسام الاول ان يروي جماعة الحديث باسانيد مختلفة فيرويه عنهم راو فيجمع الكل على اسناد واحد من تلك الاسانيد ولا يبين الاختلاف الثاني ان يكون المتن عند راو الا طرفا فانه عنده باسناد اخر فيرويه راو عنه تاما بالاسناد الاول ومنه ان يسمع الحديث من شيخه الا طرفا منه فيسمعه عن شيخه بواسطة فيرويه راو عنه تاما بحذف الواسطة الثالث ان يكون عند الراوي متنان مختلفان باسنادين مختلفين فيرويهما راو عنه مقتصرا على احد الاسنادين او يروي احد الحديثين باسناده الخاص به لكن يزيد فيه من المتن الاخر ما ليس في الاول الرابع ان يسوق الاسناد فيعرض له عارض فيقول كلاما من قبل نفسه فيظن بعض من سمعه ان ذلك الكلام هو متن ذلك الاسناد فيرويه عنه كذلك هذه اقسام مدرج الاسناد واما مدرج المتن فهو ان يقع في المتن كلام ليس منه فتارة يكون في اوله وتارة في اثنائه وتارة في اخره وهو الاكثر لانه يقع بعطف جملة على جملة **او بدمج موقوف** من كلام الصحابة او من بعدهم **بمرفوع** من كلام النبي صلى الله عليه وسلم من غير فصل فهذا هو **مدرج المتن** ويدرك الادراج بورود رواية مفصلة للقدر المدرج مما ادرج فيه او بالتنصيص على ذلك من الراوي او من بعض الائمة المطلعين او باستحالة كون النبي صلى الله عليه وسلم يقول ذلك وقد صنف الخطيب في المدرج كتابا ولخصته وزدت عليه قدر ما ذكر مرتين او اكثر ولله الحمد **او** ان كانت المخالفة **بتقديم وتاخير** اي في الاسما كمرة بن كعب وكعب بن مرة لان اسم احدهما اسم ابي الاخر فهذا هو **المقلوب** وللخطيب فيه كتاب رافع الارتياب وقد يقع القلب في المتن ايضا ويصير كحديث ابي هريرة عند مسلم في السبعة الذين يظلهم الله في ظل عرشه ففيه ورجل تصدق بصدقة اخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله فهذا مما انقلب على احد الرواة وانما هو حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه كما في الصحيحين **او** ان كانت المخالفة **بزيادة راو** في اثناء الاسناد ومن لم يزدها اتقن ممن زادها فهذا هو **المزيد في متصل الاسانيد** وشرطه ان يقع التصريح بالسماع

المدرج

المقلوب

المزيد

المعلل

Copyright © King Saud University